

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

٢٢ شباط ٢٠٢٢
رقم المحفوظات: ٤٣٢٧
بيروت في

قرار رقم ١٦٧
سحب مستحضر طبي مهرب ومزور من الأسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ .
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديله.
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣٧٨٩ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٤ المتضمن
وجود مستحضر طبي مزور يباع في الأسواق اللبنانية والمثبت على علبه وجود اللغة السويدية وأن رقم الطبخة غير موجود على
العلبة (Not a genuine Novo Nordisk cartons).
و حفاظا على الصحة والسلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بناء على استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الأسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضر الطبي المهرب و المزور الآتي بيانه:

| Product | Batch no | notes |
|---------------------------|---------------|---|
| Ozempic 0.5mg and Victoza | Not mentioned | مكتوب على العبوة الخارجية باللغة السويدية |

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي في جميع المحافظات تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



- يلغى - منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الأطباء في بيروت والشمال
- نقابة أصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الأدوية واصحاب المستودعات
- نقابة مصانع الأدوية في لبنان
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الهندسة الصحية
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- Website
- المحفوظات.